



مذكرة

087X17

إلى

السيدات والسادة

مدیرات و مدیري المصاھل المركبة

مدیرة و مدیري الأکاديمیات الجھوية للتریة والتکون

المدیرات والمدیرين الإقليميين

مدیر مرکز تکوین مفتشي التعلم

مدیر مرکز التوجیه والتخطیط التربوي

الموضوع: الإجراءات العملية للحركات الانتقالية الخاصة:

- بالمستشارين في التوجیه التربوي

- بالمستشارين في التخطیط التربوي

- بأطر التدیر المادي والمالی والمحاسبی

المرجع: - المذكرة الإطار الخاصة بالحركات الانتقالية بوزارة التربية الوطنية و التکون المهني رقم 056x15

بتاریخ 06 ماي 2015.

- الرسالة الوزارة رقم 042x17 بتاریخ 29 مارس 2017.

سلام تام يوجد مولانا الإمام دام له النصر والتأید

وبعد، فيشرفني إخباركم أن الحركات الانتقالية الخاصة بالمستشارين في التوجیه التربوي والمستشارين في التخطیط التربوي وأطر التدیر المادي والمالی والمحاسبی لسنة 2017 ستجرى من خلال الخدمة الالكترونية للحركة الانتقالية (<http://haraka.men.gov.ma>) وذلك وفق الإجراءات و الترتيبات التالية:

1. على مستوى المرشح:

يقوم المرشح(ة) الراغب(ة) في الانتقال بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور المخصصين لولوج موقع GRH.NET ويمسك اختياراته والمصادقة على طلبه مباشرة في الموقع الالكتروني المخصص لهذه العملية: (<http://haraka.men.gov.ma>) وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرفاقه بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب وإرساله عبر التسلسل الإداري إلى المديرية الإقليمية أو الأکاديمية وذلك قبل 30 يونيو 2017.

2. على مستوى المؤسسة:

بالنسبة لأطر التدیر المادي والمالی والمحاسبی، يقوم السيد مدير المؤسسة التعليمية التي يعمل بها المرشح(ة) بالتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة مع ملف المعنى(ة) بالأمر وتحينها عند الاقتضاء بمراجع الموارد البشرية (Référentiel RH) وتوقيع وختم طلب المرشح(ة) ثم طبع لائحة الطلبات المستخرجة من الموقع والمصادقة عليها وتسليمها مرفقة بالطلبات والوثائق الالزامية إلى المديرية الإقليمية في إرسالية واحدة وذلك قبل 30 يونيو 2017.

3. على مستوى المديرية الإقليمية:

- تتولى المديرية الإقليمية مراقبة الطلبات والتأكد من صحة المعلومات الممسوكة بها وكذلك من الوثائق المرفقة لطلبات الالتحاقات بالأزواج والطلبات ذات الامتياز، ومسك النقط الخاصة بتقييم أعمال المرشحين والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات الموقع المذكور مع الاحتفاظ بنسخ منها للجوء إليها عند الاقتضاء؛
- تقوم المديرية الإقليمية بإصدار قوائم المشاركين في الحركة حسب نوع الطلب (تستخرج من الموقع الخاص بهذه العملية)؛
- تبعث المديرية الإقليمية بقائمة المشاركات والمشاركين في الحركة الانتقالية مصادق عليها وطلبات المعنيات والمعنيين بالأمر والوثائق المرفقة لها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين وذلك قبل 04 يوليوز 2017.

تسلم المديرية الإقليمية للمشاركات والمشاركين نسخاً من الطلبات مؤشراً عليها بعد مصادقة الأكاديمية على الطلبات.

4. على مستوى الأكاديمية:

- تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من المديريات الإقليمية وطلبات المرشحين العاملين بالأكاديمية والتأكد من صحة المعلومات الممسوكة بها وتحينها عند الضرورة والتأكد كذلك من الوثائق المرفقة لطلبات الالتحاقات بالأزواج والطلبات ذات الامتياز مع الاحتفاظ بها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات الموقع المذكور وذلك قبل 07 يوليوز 2017.

يتحمل السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية و السيد(ة) المدير الإقليمي (ة) مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسكتها.

5. على المستوى المركزي:

- تجتمع المعطيات المتعلقة بالمشاركات والمشاركين في الحركة الانتقالية على المستوى الوطني علماً أنه لن يتم معالجة سوى طلبات المشاركة التي حظيت بمصادقة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين والمديريات الإقليمية التابعة لها؛
- هنا وسيعلن عن نتائج الحركة الانتقالية بواسطة لوائح يمكن الاطلاع عليها بمقر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديريات الإقليمية ، أو عبر الانترنت على الموقع الإلكتروني التالي : www.men.gov.ma/mvt ;
- يتم إشعار المنتقلين برسائل فردية عن طريق الأكاديمية المستقبلة.

ملحوظة: بالنسبة للعاملات والعاملين بالصالح المركزي فيتعين عليهم تعبئة طلبات المشاركة (يسحب الطلب من قسم الحركات الانتقالية بمديرية الموارد البشرية وتكون الأطر) وإرفاقها بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب وتسليمها إلى الصالح التي يعملون بها التي ستتولى مراقبتها وتوقيعها وتوجيهها إلى قسم الحركات الانتقالية بمديرية الموارد البشرية وتكون الأطر في إرسالية واحدة وبالبريد المحمول قبل 04 يوليوز 2017.

6. مقتضيات عامة

- ينبغي للمترشح(ة) المترشح(ة) الراغب(ة) في الالتحاق بالزوج(ة) خارج المديرية الإقليمية الأصلية، إرفاق طلب المشاركة بشهادة عمل الزوج(ة) ونسخة من عقد الزواج مصادق عليها؛
- بالنسبة لطلب الالتحاق بالزوج أو الالتحاق بالزوجة يتعين لزوماً تعبئة الاختيار الأول للمعنى(ة) بالأمر بالالمديرية الإقليمية مقر عمل الزوج(ة)، علماً أنه يمكن طلب مختلف المديريات الإقليمية لجهة واحدة بعد الاختيار الأول؛
- يجب أن تكون جميع الوثائق المرفقة بطلبات المشاركة حديثة العهد (ألا يتجاوز تاريخها أو تاريخ المصادقة عليها ثلاثة أشهر قبل تاريخ صدور هذه المذكرة)؛
- يجب ضبط المعلومات والنقط الواردة بطلب المشاركة وخصوصاً المعلومات المتعلقة بسلم التقسيط، ومراجعتها ومراقبتها بدقة، ثم المصادقة عليها من طرف الرئيس المباشر للمعنى بالأمر؛
- يفقد كل مشارك تم إرضاوه الحق في منصبه السابق ويكون ملزماً بالالتحاق بمنصبه الجديد، وبالتالي فإن طلبات إلغاء الانتقال لن تقبل بأية صفة من الصفات ومهما كانت المبررات.
- بالنسبة للمستشارات والمستشارين في التوجيه التربوي الذين يرغبون في الانتقال قصد العمل بالقطاعات المدرسية للتوجيه، سيتم تعينهم خلال هذه العملية بالالمديرية الإقليمية ليتم إسنادهم قطاعات مدرسية للتوجيه طبقاً لمقتضيات المذكرة الوزارية رقم 022x17 بتاريخ 06/03/2017 المتعلقة بتنظيم العمل بالقطاعات المدرسية للتوجيه.

ونظراً لما تكتسيه الحركات الانتقالية من أهمية بالغة لضمان دخول تربوي قار ومنضبط وما لها من انعكاسات أيضاً على الحياة الاجتماعية والمهنية للسيدات والسادة نساء ورجال التعليم الراغبين في الانتقال، المرجو من السيدات والسادة مديرية ومديري الأكاديميات الجموعية للتربية والتكوين والمديريات والمديرين الإقليميين، إيلاء مختلف العمليات المرتبطة بالموضوع العناية الفائقة، وأن يسهروا بأنفسهم على تنبع وضبط مختلف الإجراءات المشار إليها أعلاه مع احترام الآجال المحددة. والسلام.

